حيث انها ثمرات تترتب على شرعيتها وفوائد لها وغايات تنتهي اليها متعلقا بها
افعال المكلفين لا بمعنى انها علل غائية تحمل على شرعيتها وبالله التوفيق وقد علمت
مما مر ان الاصول الثلاثة الخامس والسادس والثامن في ترتيب حجج الاسلام مدرج
في الاصل الخامس في كلام المص فلذا قال هنا **الاصل التاسع** يعني في ترتيب حجج
الاسلام في بعثة الانبياء عليهم الصلوة والسلام وسيأتي تعريف النبي والكلام
فيه اعلم ان هذا الاصل لا تشتمل بعثة الانبياء بل هي عند بعض اهل الحق امر ممكن
واقع قطعا الا ان بعض حنفية ما وراء النهر قالوا انه واجب الوقوع كما سيأتي عنهم
وعن صاحب العمدة فلا قال البراهمة طائفة من الهند يعبدون صنما يسمونه برهم
وقيل هم اصحاب برهام من حكماء الهند قالوا لا فائدة في بعثتهم اذ فيها العقل منده وحه
عنهم اي سفه وعبثية ممن نزهت النفي وسعته ومن المحققين من جعل العقل
باستحالتها اي البعثة فيما نقول البراهمة وهو المولى سعد الدين قال في شرح
المقاصد المنكرون للنبوة منهم من قال باستحالتها ولا اعتداد بهم ومنهم من
قال بعدم الاحتياج اليها كالبراهمة وهو اي ما قاله هذا المحقق مخالف لقول
الامام الحجة اي حامد وهو الذي قدمه المص ولقول كثير ممن رأيت كلامه
كامام الحرمين والامدي والنسفي في العمدة والصابوني في البداية وغيرهم
الا ان كلام الامدي في غاية المرام يقتضي ان القائل بذلك بعض البراهمة فانه بعد
ان نقل عن البراهمة والصابئة القول بامتناع البعثة قال الا ان من البراهمة
من اعترف برسالة ادم لا غير ومنهم من لم يعترف بغير ابراهيم انتهى في ما ول
المص مستند الى نقل المحقق فقال وكانه لما كان حاصل دليلهم اي البراهمة المنقول
عنهم استحالة البعثة نفي الفائدة في البعثة بزعمهم الباطل قالوا لان ما جاء به
الرسول اما موافق لمقتضى العقل بان يدرك العقل حسنه ولا حاجة اليه اذ العقل
مغن عنه او مخالف لمقتضى العقل بان يدرك قبحه فيترك عملا بالعقل اذ هو حجة الله
على خلقه ظن عدم الاستحالة جواب لما اي لما كان حاصل دليل البراهمة ما ذكر ظن

ظن الناظر فيه ان البعثة ليست مستحيلة عندهم وانهم انما يقولون بعدم الاحتياج الى
البعثة لا باستحالتها لكن يبعد ان يخفى عليه اي على هذا المحقق ان نفيهم الفائدة وايجاد
الله تعالى موجب القول بالاستحالة عند هؤلاء واقرب منهم ممن يعتبر تحسين العقل وتقبيحه
لاستحالة البعث في افعاله تعالى وهو لا فائدة فيه والجواب عن الشبهة انهم من وجوه
الاول ان العقل لا يهتدي الى الافعال المنجية في الاخرة لذاتها كما لا يهتدي اي العقل
الى تمييز الادوية المفيدة للصحة من السموم المهلكة الا بالطبيب العارف بها بالتجربة
ويوقف عليها فالحاجة اليه اي الى الرسول كالحاجة اليه اي الى الطبيب اذ الرسالة سفارة
بين الحق تعالى وبين عباده ليزيح بها عللهم فيما قصرت عنه عقولهم ولان عطف باعتبار
التوقع اذ المعنى حاجة واقعة لا غنى عنها ابدا سيما الا في الدنيا ولا في الاخرة لان
العقل لا يهتدي الى الاخرة ولان العقل وهو الوجه الثاني من اوجه الجواب ولو قال
وان كان احتاج الى التأويل اذ المراد والوجه الثاني ان العقل لا يستقل بالكل اي بادراك
كل الامور بل يدرك البعض استقلالا ويقصر عن ادراك البعض فلا يهتدي بوجه
ويدرك البعض فما يستقل العقل به اي بادراكه كوجود الباري وعلمه
وقدرته عضده ما جاء به النبي واكده وكان ذلك بمنزلة تعاضد الادلة العقلية
وما قصر العقل عنه اي عن ادراكه كالرؤية والمعاد الجسماني وكقبح الصوم يوم كذا
كاول شوال وعاشر ذي الحجة وحسنه في يوم كذا كاخر رمضان بينه النبي اذ العقل
يقصر عن ادراك الرؤية والمعاد الجسماني وادراك حسن صوم اخر يوم من رمضان
وقبح صوم اول يوم من شوال الثالث تردد فيه العقل دون رجحان لاحد الطرفين عنده
رفع عنه الاحتمال فيه كشكر المنعم قبل ورود الشرع اذ يحتمل ان يمنع من الاتيان به لانه
تصرف في ملك الله سبحانه بغير اذن منه ويحتمل ان يمنع من تركه لكونه ترك طاعة
وان غلب ظن حسنه فكان قبح ممنوعا قطعا ما جاء به النبي هذا هو الوجه فيه للعقل
وقوله ولان هو الوجه الثالث والعطف فيه على السؤال السابق وتقديره ان العقول
تتفاوت فقد يستحسن جماعة فعلا ويستقبحه اخرون فالتفويض اليها اي العقول يؤدي